قائمة المسائل المسبقة

حول التقرير الدوري الثالث لدولة قطر

غايات تنفيذ الميثاق

1. ربطا بالفقرة الثانية من التقرير، اطلعت اللجنة على الجهات الحكومية التي شاركت في إعداد التقرير الدوري الثالث، والاستئناس بمرئيات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وتستفسر اللجنة عن إقامة حوار مع منظمات المجتمع المدني حول التقرير قبل تقديمه.
2. تستفسر اللجنة عن مدى الاحتكام لمضامين الميثاق بشأن المنازعة أمام الهيئات القضائية وشبه القضائية، وتطلب اللجنة تزويدها بأمثلة محددة لأحكام قضائية تضمنت تطبيقا مباشرا لأحكام الميثاق. وبالتبعية لذلك يثور التساؤل حول إمكانية إدماج كل أو بعض مضامين الميثاق في النظام القانوني الداخلي.
3. أشار التقرير في أكثر من موضع لرؤية قطر 2030، تستفسر اللجنة عن نتائج تطبيقها في كافة محاورها خلال الفترة التي يغطيها التقرير. كما تستفسر عن النتائج التي تحققت بالنسبة لأهداف (استراتيجية التنمية الوطنية الثانية لدولة قطر 2018-2022) الصادرة عن وزارة التخطيط التنموي والإحصاء في كافة محاورها؛ وخاصة في قطاع التعليم والتدريب (صفحات 175 – 184) وقطاع الحماية الاجتماعية (صفحات 218 - 220) من وثيقة الاستراتيجية.
4. تتساءل اللجنة عن رؤية الدولة الطرف لأهمية إنشاء آلية وطنية لإعداد التقارير ومتابعة تنفيذ التوصيات المتعلقة بمختلف آليات حقوق الإنسان على المستوى الإقليمي والدولي.
5. استعرض التقرير دور اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تحت عنوان مؤسسات المجتمع المدني في الصفحة 20 من التقرير، وليس تحت عنوان الآليات المستقلة في الصفحة 18، تود اللجنة استيضاح الأمر.
6. أتى تقرير الدولة الطرف خاليا من إيضاح نتيجة عمل اللجنة المعنية بإعداد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وتطلب اللجنة إيضاح الأمر في ضوء التوصية 13 على التقرير الدوري الثاني.

الحق في المساواة وعدم التمييز

7. ربطا بحزمة "الحق في المساواة وعدم التمييز"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 15-16-17-19.
8. وتستفسر اللجنة عن تعريف التمييز وعدم المساواة وفق التشريع القطري، والعقوبات القانونية المترتبة على انتهاك حظر التمييز وعدم المساواة، وتطلب اللجنة تزويدها بعدد القضايا التي نظرت أمام القضاء والمتعلقة بادعاءات التمييز وعدم المساواة، ونسبة الدعاوى التي قُبلت والدعاوى التي صدر بها أحكام تعويض الضحايا، للأعوام التي يغطيها التقرير، ونماذج للأحكام القضائية الصادرة في هذا الشأن.

الحق في الحياة والسلامة البدنية

9. ربطا بحزمة "الحق في الحياة والسلامة البدنية"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 21-23-24-25-27-28.
10. تستفسر اللجنة مدى تضمين تعريف التعذيب للتعذيب النفسي وفقا للتشريع القطري، وتستفسر عن عدد شكاوى ادعاءات التعرض للتعذيب التي تم إحالتها للقضاء، وعدد ما صدر فيها أحكام قضائية، وعدد من حصلوا على تعويض من الحالات المحكوم فيها بالإدانة خلال الأعوام التي يغطيها التقرير، مع تزويد اللجنة بنماذج من أحكام الإدانة وأحكام التعويض، وتستفسر اللجنة عن برامج إعادة التأهيل للضحايا.
11. تطلب اللجنة تزويدها بأعداد الأحكام القضائية الصادرة بعقوبة الإعدام خلال سنوات التقرير، ونسبة الأحكام التي عُدلت في مرحلة أعلى لعقوبة أخف، ونسبة الأحكام التي تم تنفيذها خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

مكافحة الرق والإتجار بالأشخاص

12. ربطا بحزمة "مكافحة الرق والإتجار بالأشخاص"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 30-31-32-33، مع إيضاح أعداد من تلقوا تدريبات والجهات التابعين لها.
13. ورد في الفقرة 309 من التقرير اعتماد خطة إنشاء برنامج استهداف للبلاغات، والتي جرى تفعيلها في منتصف العام 2022، كما يرد في الفقرات 310-311 إحصاءات تتعلق بهذا النظام التي أشارت إلى أن عدد البلاغات التي تم فحصها في منتصف العام 2022 بلغ 193 بلاغ بينما تم التحقيق في 3 بلاغات، وبالمقارنة مع العام 2023 كان عدد البلاغات 157 (أقل من العام السابق)، وتم التحقيق في عدد 7 بلاغات؛
تستفسر اللجنة عن عدد الدعاوى التي صدر فيها أحكام قضائية، ونسبة الإدانة، ونسبة من حصلوا على تعويض من الضحايا، ومآل البلاغات التي وردت بالفقرات ولم يتم فحصها بعد، مع تزويد اللجنة بنماذج من أحكام الإدانة وأحكام التعويض.
14. وتستفسر اللجنة عن عدد الحالات التي استقبلتها دار الإيواء خلال الأعوام التي يغطيها التقرير، وكذلك تطلب اللجنة تزويدها بمعلومات حول القضاء المتخصص بقضايا الاتجار بالأشخاص بما في ذلك عدد أعضاء النيابة العامة والقضاة، وعن مدى توفر برنامج للمتابعة وإعادة إدماج ضحايا الاتجار بالأشخاص.
15. تستفسر اللجنة عن إجراء الزيارات التفتيشية للمنشآت وأماكن العمل، وعن نسبة مؤسسات الأعمال التي جرى التحري عن امتثالها لمعايير العمل، وعدد الانتهاكات العمالية وحالات العمل الجبري التي تم رصدها.

القضاء وحق اللجوء إليه

16. ربطا بحزمة "القضاء وحق اللجوء إليه"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 35-36-37-38-39-40-42-43.
17. ربطا بالمادة الثالثة عشر من الميثاق التي نصت على "تكفل كل دولة طرف لغير القادرين مالياً الإعانة العدلية للدفاع عن حقوقهم"، تستضح اللجنة آلية تنفيذ النص وعدد الحالات التي استفادت منه والتكلفة المالية لذلك، خلال سنوات التقرير، مع إيضاح الإحصاءات لفئات المستفيدين وتصنيف الدعاوى القضائية.
18. تستفسر اللجنة عن الضوابط المتعلقة بتخويل الموظفين العموميين صفة الضبطية القضائية.
19. في إطار نص الميثاق "لكل شخص كان ضحية توقيف أو اعتقال تعسفي أو غير قانوني الحق في الحصول على تعويض." تطلب اللجنة إيضاح آلية تمكين الضحايا من الحصول على التعويض، وعدد من أقاموا دعاوى قضائية طلبا لتعويض، ونسبة من حكم لهم بالتعويض عن سنوات التقرير، وتزويد اللجنة بنماذج من أحكام التعويض. وكذا مآل مساءلة/ محاكمة المتسببين عن هذه الحالات، وتزويد اللجنة بنماذج قرارات المساءلة/ أحكام الإدانة.
20. تستفسر عن عدد الزيارات لأماكن الاحتجاز والإصلاح والتأهيل، والجهات صاحبة الاختصاص الأصيل بالزيارات الرقابية، والجهات التي سُمح لها بالزيارة، مع إيضاح نتائج هذه الزيارات من رصد لمخالفات أو انتهاكات إن وجدت، ومآلها. وتزويد اللجنة بعدد الوفيات في السجون، على مدار الأعوام التي يغطيها التقرير.
21. تطلب اللجنة بيانات إحصائية بعدد الدورات التدريبية الموجه لأعضاء السلطة القضائية فيما يخص حقوق المتهم وضمانات ما قبل المحاكمة و أثنائها.
22. تستفسر اللجنة عن تطبيق المادة 18 من الميثاق والمتعلقة بعدم جواز حبس شخص ثبت إعساره عن الوفاء بدين ناتج عن التزام تعاقدي.

الحريات السياسية والمدنية

23. ربطا بحزمة "الحريات السياسية والمدنية"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 44-45-46-47-48-49.
24. تستفسر اللجنة عن عدد الجمعيات التي صدر قرارات إدارية بإدماجها مع جمعيات أخرى أو عزل مجلس إدارتها أو حلها خلال الفترة التي يغطيها التقرير، ونسبة من لجأ منهم للقضاء، ومآل لجوؤهم للقضاء، مع تزويد اللجنة بنماذج من الدعوى والأحكام القضائية.
25. تستفسر اللجنة عن عدد من صدر بحقهم قرارات بالمنع من السفر خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وعدد من طعن على القرارات أمام القضاء، ونسبة إلغاء القضاء لقرارات المنع من السفر، خلال الفترة التي يغطيها التقرير، مع تزويد اللجنة بنماذج من القرارات ودعاوى الطعن عليها أمام القضاء وأحكام الإلغاء.
26. تستفسر اللجنة عن عدد الدعاوى القضائية المتضمنة ادعاءات الإخلال بقواعد المساواة وتكافؤ الفرص حال التعيين في الوظائف العامة، ونسبة قبول الدعاوى خلال سنوات التقرير، وتزويد اللجنة بنماذج من الأحكام.

27. تستفسر اللجنة عن عدد الإخطارات بتنظيم اجتماعات عامة أو مواكب أو تظاهرات سلمية خلال سنوات التقرير، مع إيضاح عدد ما تم فضه بالقوة إن كانت قد دعت الحاجة لذلك.
28. تستفسر اللجنة عن الأطر القانونية المجسدة لحق طلب اللجوء، والقيود الواردة عليه، وكذا ارتباطه بمسألة التسليم، كما تطلب اللجنة بيان عدد الطلبات المقدمة والمتضمنة طلبا باللجوء، وعدد الطلبات المقبولة والمرفوضة، والسبب في ذلك إن أمكن وعدد من تم إبعادهم من اللاجئين، وعدد من طعن منهم أمام المحكمة المختصة، ونسبة قبول طعونهم وإلغاء قرارات الإبعاد (الطرد).
29. تستفسر اللجنة عن عدد حالات إسقاط الجنسية خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وعدد الحالات التي لجأت للقضاء للطعن على قرارات إسقاط جنسيتهم، ونسبة التأييد والرفض أمام القضاء. وتستفسر اللجنة عن الأحوال التي يمنع فيها الشخص من اكتساب جنسية أخرى، والقرارات القضائية المتعلقة بهذه المسائل وعددها.

حق الملكية الفردية

30. ربطا بحزمة "حق الملكية الفردية"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصية 50، وترى اللجنة في هذا الصدد ضرورة إدراج الجداول الإحصائية للسنوات محل التقرير، يبين فيها عدد القضايا/الحالات المتعلقة بنزع الملكية داخل دولة قطر.

حرية الرأي والتعبير

31. ربطا بحزمة "حرية الرأي والتعبير"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 51-52.
32. تطلب اللجنة تزويدها بإحصاءات تتضمن عدد الصحف والنشريات والقنوات الإذاعية والتلفزية سواء العامة أو الخاصة التي تم منحها الترخيص للعمل، وكيفية منح الترخيص، وعدد الطلبات المقدمة بهذا الخصوص، ونسبة القبول، وبيان كيفية التعامل مع المخالفين للقيود الواردة على حرية الرأي والتعبير، وبيان عدد المواقع الإلكترونية/ الوسائل الإعلامية/ المؤسسات الصحفية التي تم إلغاء ترخيصها أو وقف نشاطها أو حجبها، وكل ذلك خلال الأعوام التي يغطيها التقرير، وعدد الطعون على هذه القرارات أمام القضاء، وعدد ما حكم القضاء بإلغائه من قرارات، مع تزويد اللجنة بنماذج من أحكام قضائية إن وجدت. وتستفسر اللجنة عن عدد الصحفيين ممن تم محاكمتهم خلال فترة التقرير، وعدد من تم تبرئتهم وإدانتهم أمام القضاء.
33. اطلعت اللجنة على استجابة الدولة الطرف للتوصية رقم 53 من الملاحظات والتوصيات على التقرير الدوري الثاني، وتستفسر اللجنة عن عدد الطلبات التي قدمت للحصول على معلومات وفق القانون (9) لسنة 2022، وعدد ما تم رفضه من طلبات، وعدد ما تم التظلم من رفضه، وعدد ما قُبِل من هذه التظلمات إن وجدت.

34. ربطا بالفقرة 350 من التقرير، وبالفقرتين 1و4 من المادة 5 من القانون رقم (9) لسنة 2022، تتساءل اللجنة عن كيفية تفسير (المصلحة المشروعة) و(الإضرار بالمصلحة العامة).
35. تتساءل اللجنة ضمانات عدم انتهاك الحق في الخصوصية حال تطبيق القانون رقم (9) لسنة 2022، مع عدم استحداث هيئة/مؤسسة مستقلة لتطبيق ومتابعة تنفيذ القانون.

حماية الأسرة وبخاصة النساء والأطفال

36. ربطا بحزمة "حماية الأسرة وبخاصة النساء والأطفال"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 55-56.
37. تتساءل اللجنة عن التقارير السنوية التي أصدرتها "اللجنة الوطنية المعنية بشؤون المرأة والطفل وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة " حيث جاء في ولايتها أن تقوم بإصدار مثل هذه التقارير وتُرفع إلى مجلس الوزراء مشفوعة بتوصياتها، وتتساءل اللجنة دورها في إعداد التقرير قيد الدراسة والمبينة في الفقرة 2 منه.
38. تستفسر اللجنة، وبعد استحداث وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة، عن ولاية تقديم الاستشارات القانونية والنفسية والاجتماعية للمرأة المعنفة، وعن عدد الاستشارات التي طُلبت خلال الفترة التي يغطيها التقرير، مع بيات التوزيع الإحصائي، وما تم لمتابعة مآل هذه الاستشارات.
39. وفق التقرير الدوري الثاني للدولة الطرف، الصفحة 63، بلغ عدد ضحايا العنف الأسري والمنزلي أكثر من 1500 مستفيد، 53% منهم من فئة النساء، و47% من فئة الأطفال، 74% حصلوا على خدمات الحماية والتمكين والمشورة، و26% قدمت لهم الخدمات التأهيلية. تستفسر اللجنة عن أعداد ضحايا العنف المنزلي والأسري والخدمات التي تلقوها عن الفترة التي يغطيها التقرير الدوري الثالث. كما أوضح التقرير الدوري الثاني بالصفحة 64 تلقي 90 ضحية عنف أسري ومنزلي الرعاية الداخلية (الإيواء)، وتستفسر اللجنة عن عدد من تلقوا ذات الخدمة عن الفترة التي يغطيها التقرير الدوري الثالث.
40. تستفسر اللجنة عن عدد حالات زواج أطفال (دون 18 عام) خلال الفترة التي يغطيها التقرير، ومآل هذه الحالات إن وجدت.
41. تستفسر اللجنة عن عدد الحالات التي تم رصدها بشأن عمالة الأطفال خلال الفترة التي يغطيها التقرير، ومآل هذه الحلات إن وجدت.
42. تستفسر اللجنة عن عدد مؤسسات رعاية المسنين، وكذا عدد المسنين بلا مأوى.

الحق في العمل وحرية تكوين الجمعيات والنقابات المهنية

43. ربطا بحزمة "حماية الأسرة وبخاصة النساء والأطفال"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 57-58.

44. اطلعت اللجنة على نسبة شغل النساء للوظائف القيادية لعام 2021، وتستفسر اللجنة عن نسبة شغل الوظائف للمرأة إلى نسبة الرجل، ونسبة تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة، للوظائف العامة والخاصة، والتقديرات لحجم الفجوة في الأجور بين الرجال والنساء خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وجهود الدولة لسد الفجوة إن وجدت.
45. تطلب اللجنة بيانات إحصائية سنوية عن الشكاوى العمالية المقدمة لـ "المنصة الموحدة للشكاوى والبلاغات" خلال السنوات التي يغطيها التقرير، مع بيان مآل هذه الشكاوى، وما تلقاه القسم الخاص بتلقي شكاوى العمالة المنزلية وتسويتها، مع بيان مآل هذه الشكاوى.
46. تستفسر اللجنة عن الإطار الدستوري والقانوني لكفالة وتنظيم الحق في الإضراب، مع تزويد اللجنة بعدد الإضرابات التي تمت خلال سنوات التقرير.
47. تطلب اللجنة بيانات إحصائية سنوية عن عدد الزيارات التي قامت بها الجهات الرقابية على سوق العمل، موضحا بها مآل ما تم رصده خلال هذه الزيارات خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

الحق في التنمية

48. ربطا بالفقرة 255 من التقرير، تستفسر اللجنة عن مدى مساهمة خدمات الطاقة البديلة في ضمان فرص العمل وزيادة تدفقات الاستثمار ومعدلات الإنتاج الوطني وتعزيز حماية البيئة، وتستفسر اللجنة عن مدى وجود بنى تحتية متطورة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال يتم توظيفها والاستفادة منها في المشاريع الابتكارية.
49. تستفسر اللجنة عن محددات قياس الفقر والفقر المدقع، ومحددات الحد الأدنى للأجور.

الحق في الصحة

50. ربطا بحزمة "الحق في الصحة"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 60-61-62-63.

الحق في توفير الحياة الكريمة لذوي الإعاقات النفسية والجسدية

51. ربطا بحزمة "الحق في توفير الحياة الكريمة لذوي الإعاقات النفسية والجسدية"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 64-65.
52. تستفسر اللجنة عن عدد الأشخاص ذوي الإعاقة والتوزيع وفق للجنس ونسبته من إجمالي مواطني الدولة، وفق قاعدة البيانات في الدولة الطرف، وعدد المقيدين بالمدارس والمؤسسات التعليمية، وعدد المدارس التي تتيح نظام الدمج وعدد المستفيدين منه، خلال الفترة التي يغطيها التقرير.
53. تستفسر اللجنة عن عدد البرامج التدريبية المنفذة حول التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، مع بيان الفئات المستفيدة من هذه البرامج، خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

الحق في التعليم والحقوق الثقافية

54. ربطا بحزمة "الحق في التعليم والحقوق الثقافية"، تطلب اللجنة إيضاح حال تنفيذ التوصيات 67-68-69-70-71-72.